

الاستهزاء بمن ترتدي الحجاب الشرعي

س: ما هو حكم من يستهزئ بمن ترتدي الحجاب الشرعي وتعطي وجهها وكفيها؟ اللجنة الدائمة (فتاوى المرأة ص 163).
من يستهزئ بالمسلمة أو المسلم من أجل تمسكه بالشريعة الإسلامية فهو كافر، سواء كان ذلك في احتجاب المسلمة احتجاباً شرعياً أم في غيره. لما رواه عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أكذب ألسنا ولا أجبن عند اللقاء، فقال رجل: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل القرآن فقال عبد الله بن عمر: وأنا رأيت متعلقاً بحقب ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكبه الجارة وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: { أَلِلَّهِ وَأَيَّاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ يُعَدَّبُ طَائِفَةٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ } . فجعل استهزاءه بالمؤمنين استهزاء بالله وآياته ورسوله. وبالله التوفيق.